

قرار رقم (70) لسنة 2022م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (7) لسنة 2013م بشأن المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع وتعديلاته،

وعلى القرار الرئاسي رقم (78) لسنة 2019م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع،

وعلى تنسيب رئيس مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع بتاريخ 2022/09/12م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع، وذلك على النحو الآتي:

1. محافظ سلطة النقد الفلسطينية، السيد/ فراس ملحم رئيساً
 2. ممثلاً عن وزارة المالية بسميه وزير المالية
 3. مسجل الشركات
 4. السيد/ محمد فاروق الأحمد
 5. السيد/ عادل الزاغة
 6. السيدة/ رولا جودت الشنار
 7. السيد/ إياد جودة
- عضواً خبير قانوني
عضواً خبير اقتصادي
عضواً خبير اقتصادي وتنمية
عضواً خبير قطاع خاص

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2022/09/26 ميلادية
الموافق: 30/صفر/1444 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU